

01 شرح كتاب الأذان 9-41 من صحيح البخاري II لفضيلة الشيخ عبدالعزیز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزیز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله يسر موقع فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله الراجحي حفظه الله ان يقدم لكم هذه المادة. قال حدثنا ليث ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب - [00:00:00](#)

قال اخبرني انس رضي الله عنه قال بينما المسلمون في صلاة الفجر لم يفجأهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف ستر حجرة عائشة فنظر اليهم وهم صفوف فتبسم يضحك ونكص ابو بكر رضي الله عنه على عقبيه ليصل - [00:00:23](#)

الصف فظن انه يريد الخروج وهم المسلمون ان يكتفون في صلاتهم فاشار اليهم اتموا صلاتكم فارخى الستر وتوفي من اخر ذلك اليوم عليه الصلاة والسلام. حمل المسلمون ان يستثنوا بشدة فرحهم برسول الله صلى الله عليه وسلم. ظنوا انه يعني - [00:00:43](#)

تمائلا للشفاء نظر اليهم عليه الصلاة والسلام نظرا هذا دليل على ان الناس نظروا اليه عليه الصلاة والسلام لان القبلة تكون لان حجرة النبي عن يسار الامام عن يسار ابي بكر وعن يسار الصفوف - [00:01:02](#)

فهم نظروا الى حين كشفوا الستر ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر باعادة السلام وقد التفت لانه لحاجة ولم ارى النبي الناس باعادة الصلاة وقد التفت وأوا اشارته في دينهم لما كشف الصيف رأوا اشارته اشار اليهم انا ظنوا انه سيأتي تأخر ابو بكر ظن النبي - [00:01:17](#)

يأتي ويتقدم يظن انه تماثل للشفاء فاشار اليهم ان يتموا صلاتكم وارخص ستر ثم توفي في اخر ذلك اليوم عليه الصلاة والسلام الحجرة التي فيها النبي يكون عن يسار القبلة. فالناظر اليها الناظر الى اشارة ما فيها. يحتاج الى ان يلتفت. فيلتفت بعض الشيء وينظر - [00:01:37](#)

ينظرون الى نسائهم يصلون والحجرة على اليسار والنبي يشير اليهم بهم وهم يرونه ما اسر اليهم ان اتموا الصلاة فكونوا ينظرون الى اشارة يحتاج الى ان يلتفت والنبي قد نظر الى النخامة في قبيلة المسجد فحتها وهو في الصلاة وهذا فيه نوع تأمل للشيخ - [00:01:56](#)

لكنه لحاجة فلا يخضع في الخشوع اما اذا كان لغير حاجة فهو مكروه. نعم. باب وجوب القراءة للامام والمأموم في الصلوات كلها. في الحضر نعم. لا يجهر فيها وما هذا موقف. موقف - [00:02:16](#)

جاء لعلام الموقف وهذه الترجمة ترجمة عظيمة سيأتي ان شاء الله الكلام عليها فيها ان الامام البخاري يرى ان وجوب القراءة على الامام والمأموم والمنفرد في الصلاة السرية والجهرية. وفق الله الجميع نعم - [00:02:31](#)

ايوة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب وجوب بالقراءة للامام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت. حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا عبد الله بن عمر - [00:02:47](#)

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال سعدا الى عمر رضي الله عنه فعزله واستعمل عليهم عمار فشكوا حتى ذكروا انه لا يحسن يصلي فارسل اليه فقال يا ابا اسحاق ان هؤلاء يزعمون انك لا تحسن تصلي - [00:03:12](#)

قال ابو اسحاق اما انا والله فاني كنت اصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكرموا عنها اصلي صلاة العشاء فارقد في

الاوليين. واخف في الاخيريين قال ذلك الظن بك يا ابا اسحاق. فارسل معه رجلا او رجالا الى الكوفة فسأل عنه اهل الكوفة ولم يدع -

[00:03:35](#)

اذا الا سأل عنه ويثنون معروفا حتى دخل مسجدا لبني عبس فقام رجل منهم يقال له اسامة ابن قتادة يكنى ابا سعدة. قال اما اذا نشدتنا فانا سعدا اما اذا شكتنا فان سعدا كان لا يسير بالثرية ولا يقسم بالسوية ولا يعدل في القضية. قال سعد - [00:04:02](#)

اما والله لادعون بثلاث اللهم ان كان عبدك هذا كاذبا قام رياء وسمعة فاعطي العمرة واطل فقره وعرضه للفتن. وكان بعد اذا سئل يقول شيخ كبير مفتون. اصابني دعوة قال عبدالملك فانا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر فانه لا يتعرض للجوارى في الطرق - [00:04:30](#)

يغمزهن بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى باب وجوب - [00:05:00](#)

للامام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخالف. اراد المؤلف رحمه الله الترجمة قيام وجوب قراءة الفاتحة على كل سواء كان اماما او مأموما او منفردا - [00:05:15](#)

سواء كانت في صلاته نافلة او فريضة. وسواء كانت الصلاة سرية او جهرية فالمؤلف رحمه الله الامام البخاري يرى وجوب قراءة الفاتحة على كل احد. على كل احد من المصلين. سواء كان مصلي امام - [00:05:37](#)

او مأموم او كون في الصلاة نافلة او فريضة وسواء كانت في الصلاة الجهرية او سرية ولهذا قال وما يجهر فيها وما يخالف ولهذا قال باب وجوب القراءة في الصلوات كلها - [00:05:53](#)

للامام والمأموم في الصلاة في الحضر والسفر. وما يجهر فيها وما يخالف يعني سواء كانت الخطوط السرية او جهيمة سواء كانت في الحضر او في السفر سواء كان اماما او مأموما او منفرد في كل ركعة - [00:06:08](#)

وله مؤلف رحمه الله في هذا سماه جزء القراءة من البخاري له مؤلف سماه جزء القراءة رأى ان فتح واجبه في جمع الصلوات واذهب الى قال بعض اهل العلم وللعلماء في هذه المسألة اقوال - [00:06:24](#)

القول الاول قول جمهور العلماء ان قراءة الفاتحة واجبة على الامام والمنفرد دون المأموم فانها لا تجب عليه في الصلاة الجهرية وتجب في الصلاة السرية المقصود الثاني انها لا تجب انها لا تجب الصلاة على المأموم مطلقا لا في السرية ولا في الجهرية تجب على -

[00:06:38](#)

امام والمنفرد اما المأموم فلا تجب عليه لا في الصلاة الجهرية ولا في السفينة القول الثالث انها تجب على الامام والمأموم والمنفرد مطلقا بالصلاة الجهرية في غسل الا اذا ادركت الامام راکعا فانها تستطيع في حديث ابي بكرة كما سيأتي انه جاء النبي راکع -

[00:07:04](#)

فركعة من الصف حتى دخل في الصف فلما سلم قال النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعباً ولم يأمره باعادة الرحم تدل على ان المأموم اذا جاء وانه راکع فاصبر عن قراءة الفاتحة - [00:07:28](#)

وكذلك اذا جاء والامام في اخر في اخر القيام وكذلك اذا نسي قراءته فواجب في حق المؤمن واجب محرم تسقط في النسيان وكذلك من قلد بعض العلماء الذين يرون من قلد الجمهور الذين يرون ان الصلاة - [00:07:43](#)

تسقط على المأموم وتركها تقليدا سقطت عنه لتسقط على المأموم في حالات. اذا لم يتمكن من قراءتها جاء والامام راکع او قريب من الركوع او نسيها اركان او تقليدا لمن قال انها لا تجب - [00:08:04](#)

وتجب فيما عدا ذلك تسلل بعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ من فاتحة الكتاب قال واما قوله عليه الصلاة والسلام واذا قرأت عاصفة فقله واذا قرأ واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون - [00:08:22](#)

قال الامام احمد من الاية نازلة في الصلاة هي وجوب الانصات يقول الامراء وانصت ذلك الصلاة لعلكم ترحمون وفي صحيح مسلم واذا قرأ يعني الامام فانصتوا قالوا هذا عام مخصص لحديث - [00:08:40](#)

عبادة لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب والمعنى اذا قرأ فاصلته الا فاتح هذا الكتاب فانها مستثنى ويؤيد هذا الحديث الذي اقعدوا حبا وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة لعلمكم - [00:08:58](#)

كان ينازع القرآن قال لعلمكم تقرأون خلف امامكم؟ قالوا نعم يا رسول الله. قال لا تفعلوا الا بام القرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها القول الرابع انها لا تسقط عن المأموم مطلقا حتى ولو ادرك الامام راکعا. فاذا ادرك الامام راکعا فانه يحضر تلك الركعة - [00:09:16](#)

لابد ان يقرأ الفاتحة وهذا اختيار البخاري رحمه الله وجمعه والارجح القول الثالث انها واجبة في حق المأمون لكنها واجب مخطط تسقط عنه اذا جاء والامام راکع لحديث ابي بكرة او اذا وكذلك الى نفسها او قلد - [00:09:33](#)

من يرى انها لا تجب فان فيها حسنة واما بعد ذلك فانه يجب عليه قراءتها لعموم الأدلة ستكون الاقوال في المسألة اربعة اقوال تسقط مطلقا عن المأموم في الصلاة الجهرية والسرية - [00:09:51](#)

ولا تجب الا في حق الامام هو المنفرد تجد مطلقة في حق الامام في حق السرية والجهرية ولا يسقط مطلقا حتى ولو ادرك الاماما راکعا وفي رواه البخاري والطالب تجب في السرية دون الجاهلية - [00:10:09](#)

والرابع تجد مطلقة والجهرية الا اذا بغت الامام راکعا او نسيها او قلد من يرى عدم وجوبها وهذا هو الارجح او البخاري رحمه الله يرى العموم مطلقة وانها لا تسكن مطلقا لا عن الامام ولا عن المأموم حتى ولو بات لمن وراك فانه يقضيها. يقضي تلك الركعة - [00:10:26](#)

اذا جاءوا الامام راکع فاتته الركعة لان هو قرأ الفاتحة والمؤلف رحمه الله استمع بهذا الحديث في قصة في حديث جابر بن سمرة ان اهل الكوفة سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه - [00:10:48](#)

لانه كان اميرا على الكوفة من قبل عمر رضي الله عنه جاؤوا حكوا اليه والكفة المنقمة لشفر من قديم من عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه كذلك عهد الدولة الاموية - [00:11:03](#)

العباسية جاؤوا وشغبوا وقالوا ان ان سعدا لا يفسد شكاوه في كل شيء حتى قالوا لا يفسد الصلاة الجنة فعزله عمر رضي الله عنه زرعاً للفتنة لا لانه غير اهل لذلك ولهذا لما حضرته الوفاة - [00:11:19](#)

واوصاهم ترى كان سعد من من الستة الذين جعل عمر جعله متشاورون في في امر الخلافة وقال لهم ان اصاب الامارة سعدا فذاك يعني فهو اهل لذلك فاني لم اعزله - [00:11:40](#)

يعني عن امارة الكوفة من عجز ولا خيانة. يعني ما عزلته الا درءا للفتنة فان الصعوبات الامارة فهو اهل يعني خدعتني فهو اهل بذلك فاني لم اعزله عن عجز ولا حياء انما عادة لا ترعى للفتنة - [00:11:58](#)

فعزله واستعمل على الكوفة استعمل عمارا. قال جابر فشنته حتى ذكروا انه لا يحسن الصلاة فارسل اليه عمر فقال يا ابا اسحاق وهي تليت سعد اسحاق في تفريق الرجل العظيم - [00:12:13](#)

بكل ثكنة الرجل العظيم من العظماء سعد قال يا ابا اسحاق له عمر قال يا ابا اسحاق ان هؤلاء يعني اهل الكفر يزعمون انك لا تحسن تصلي. قال ابو اسحاق اما انا والله - [00:12:32](#)

فاني كنت اصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احرم منها ما اخدم عنها يعني لا اترك منها شيئا اصلي صلاة العشاء سارفض في الاوليين واخف في الاخيريين - [00:12:46](#)

فقال ذاك الظن بك يا ابا اسحاق المؤلف البخاري رحمه الله استدل بقوله اصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اقصد منها على ان على وجوب قراءة الفاتحة لان النبي كان يقرأ الفاتحة - [00:13:00](#)

وفي مشروعية زيادة الطمأنينة في الركعتين الاوليين من صلاة العشاء وصلاة الظهر والعصر والتخفيف في الاخيريين ولهذا قال اني كنت اصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احرم عنها - [00:13:14](#)

اصلي صلاة العشاء فاركض في الاوليين واخف في الاخيريين قال ذاك الظن بك يا ابا اسحاق قال عمر يعني ثم ارسل عمر رضي الله عنه مع سعد رجلا الى الكوفة رجلا او رجال الى الكوفة يسألهم عن عن سعد فسألى عنه اهل الكوفة ولم يدع مسجدا - [00:13:30](#)

كان مسجد الكفر الا سأل عنه. وكلهم يثون عليه معروفا هذا سعد حتى دخل مغسلا لبني عبس فقام رجل منهم يقال له اسامة ابن

قتادة يكنى ابا سعدة قال اما ان نشد الثناء - 00:13:55

يعني سعدة كان لا يسير بالسرية ولا يفهم السوية ولا يعدل في القضية السرية قطعة من الكيس لا يسير معهم وهذا ليس عيبا اخذ هذا هو الامير لانه قد يحتاج الى البقاء في البلد وامير البلد - 00:14:12

ويكون مسؤول عن الشربة يرتب امورهم واحوالهم هذا ليس عيبا لكن هذا الرجل جعله عيبا كان لا يخرج السيئة. ولا يقسم بالسوء اذا قسم لا يعدل القسم ولا يعدل في القضية - 00:14:38

قضية من القضايا التي يحكم فيها وهذا كذاب هذا الرجل كذاب كل هذه الكلمات كذب لان جميع المساجد الا هذا المسجد قام هذا الرجل الذي يقال له اسامة ابا سعدة - 00:14:52

فكذب على سعد ابن ابي وقاص وهو احد العشرة المبشرين بالجنة بثلاث كلمات كما يسر بالسرية ولا يقتل بالسرية ولا القضية فدعا عليه سعد رضي الله عنه ثلاث دعوات مقابل - 00:15:08

كذبات الكذبات دليل على ان المظلوم وهو يدعو على من ظلمه استجاب الله دعوة سعد لانه مظلوم وهي ان دعوة المظلوم مستجابة والحديث شاهد للحديث واتق دعوة المظلوم من حديث معاذ واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب - 00:15:24

فدعا عليه سعد ثلاث دعوات الدعوة الاولى دعا بان يطيل الله عمره والدعوة الثانية دعاه بان يوصل الله فقره والدعوة الثالثة بان يعرضه للفتن في اخر الدعوات مقابل ثلاث كذبات - 00:15:45

فاستجاب الله دعوة السعادة وكان دعوة مستجابة دعوة كان سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعله مستجاب الدعوة باحد وقالوا هل النبي صلى الله عليه وسلم يا سعد مطعمك تكون مستجاب الدعوة - 00:16:04

فاطال الله عمرة وبقي واطال الله صخره رزقه الله اولاد في الماء. جاء في فضيلة انه كان من عشر بنات. وقد طال عمره وطال فقره. وهذا عذاب له لانه اذا كان فقير واولاده كثيرين يعذبونه يطلبون نفقة ويؤذونه كل واحد ينهشه من كل جهة اعطني كذا اعطني كذا - 00:16:19

ما عنده شيء ماذا تكون حاله؟ تكون حالة سيئة جدا اذا كان سقيف وعنده اولاد كثيرون الولد لا يعذره ما يعرفون الحق. الاولاد الصغار لا لا يعذرون لا يطلبون بالنفقة ويريدون ان مثل الناس كذا واعطينا كذا - 00:16:48

فيتعبونه ويطلقون راحته في جلوسه وفي قيامه وقعوده ستكون حياة منظمة وشديدة بحيث انه فقير واولاده كثيرون اطلال الله عمره واطال فقره حيث ان انه فقير وعنده اولاد كثيرون فصار ذلك عذابا له - 00:17:09

والدعوة الثالثة دعا بان يعارضه الله للفتن. فاستجاب الله دعوته وعرض للفتن يقول رواه عبد الملك ابن عمير وكان بعد اذا سئل يقول شيخ كبير يعني هو ابا مسعد شيخ كبير مفتوح اصابتني دعوة شعب. عرف هذا - 00:17:31

كثير عرف انه ظالم وانه سبحانه وتعالى اصيبت دعوته فكان اذا يتعرض للفتن واذا سئل عن ذلك قال شيخ كبير مفقود اصابت دعوة ذكر عبد الملك كيفية التعرض للفتن قال فانا رأيت بعضه قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر وانه ليتعرض لجواري في الطرق يغمزهن. يعني عيناه سقطت مئتين - 00:17:55

فاذا لقي الجوال في في الطرقات يرفع يرفع الحاجبين عن عينه الحاجب عن عينه ويفتح اليه ويغامز الجوارح فاذا قيل له قال شيخ كبير مفتون اصابتة اعوذ بالله صلى الله عليه وسلم - 00:18:19

قال دعوة المظلوم حر الفتن مع انه شيء كبير وليس بحاجة الى النساء والنظر الى النساء لكنه مفتون فتن والعياذ بالله واصابت الدعوة فكان يرفع حاجبيه بعينه حتى ينظر الى النساء الى - 00:18:38

للبنات في الشوارع ويغمسون فاذا انكر عليه قال شيخ كبير مفتون اصابتة دعوة الصاد نسأل الله السلامة والعافية نعم. ان كان يعني عنده علم ونظرت الادلة وان لم يكن له يقلد يقلد من يثق به اذا قلد من افتاه بوجوب الفه يجب عليه - 00:18:57

فاذا لم يقرأها واذا سأل الناس بدينه وعلمه وافتح بانها لا تجد يعمل ياخذ بقوله. ها دعاء اطالة العمر يقيد يقيد بالطاعة اما اطالة العمر بدون شيء هكذا الامام احمد يفخر هذا وغيره - 00:19:28

لان طول العمر على غير طاعة مضره ولهذا جاء في الحديث خيركم من طال عمره وحسن عمله. وشرف ثم طال عمره وساء عليه طول العمر مع مع الطاعة نعم هذا مطلوب - [00:19:46](#)

ولهذا لما سألت ام حبيبة قالت اللهم امتعني بابي ابي سفيان وزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال النبي صدقت صلاة الله لاذان مضروبة وايام معدودة ولكن معافيك من عذاب القبض عذاب النار لكان هؤلاء كما جاء في الحديث عن النبي نعم تعال تعال يا انس - [00:19:59](#)

لكن على طاعة الله لان تعالى هنا يرسل الله ولده وان يطيل عمره وان يدخله الجنة وان يدخله الجنة دخول الجنة يلزم منها ان يكون طول عمره حال الطاعة قال وجدت الدعوات في الدنيا وارجو ان اجد دعوة الاخرة - [00:20:24](#)

تيسر ولدك طول عمره فطال عمره تجاوز المئة وكثر اولاده فكان اولاده تجاوزوا المئة حرب هذا يدل على ان طول العمر اه مقيد بالطاعة لانها لانه في عالم ان يدخله الله الجنة وهذا يلزم منها ان يكون العمر على الطاعة. نعم. ايه شفيه - [00:20:49](#)

اقول الاجر محدد مكتوب الاجل والرزق والعمل والشقاء والسعادة واكتب لنا في اللوح المحفوظ والزلاء اذا استجاب الله الدعاء يكون الله قدر هذا قدر الدعاء وقدر طول العمر وقدر هذا بالصبر قدر يا طويل العمر - [00:21:17](#)

كما جاء في الحديث ان صلة رحم سبب في طول العمر قطيعة الرحم سبب في قصر العمر والسبب والمسبب كلاهما مقدم الله تعالى قدر ان هذا عمره بصلة الرحم ولا يحصل هذا عمر هذا بقطيعة الرحم - [00:21:41](#)

حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عباد بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب نعم هذا حديث عبادة - [00:21:57](#)

وعام سجي به بعض العلماء على وجوب تنفسها مطلقة لأن الصلاة نفرة في سياق النفي ستعم لا صلاة. لان لا صلاة صحيحة لا صلاة صحيحة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب - [00:22:17](#)

تقيم الصلاة تعم صلاة النافلة والفريضة والجهرية والسرية في الحضر والسفر صلاة الامام والمأموم والمنفرد هذا احتج بهدوء الامام البخاري على ان الصلاة التي لا تقرأ فيها الفاتحة في كل ركعة لا تصح لعموم الحديث - [00:22:36](#)

والجمهور يرون ان انه قالوا يخص هذا العموم اذا قرأ الامام في الصلاة الجهرية يخص نعود للحديث اذا قرأ فانصتوا واذا لقوله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له انصتوا - [00:22:54](#)

وكذلك ايضا يخصوا حديث ابي بكر لما جاء ولم يقرأ الفاتحة ولم يروه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروه النبي صلى الله عليه وسلم في عالم الرحي. دل على ان تسقط - [00:23:11](#)

عن المسقوب نعم. حسب الدالة اذا وجد ما يدل على ان في الكمال حمل على ما يدل على نفس الوجود. الاصل هو هذا نفي الوجوب. نعم. الاحوط مذهب البخاري انه رقص يجب - [00:23:25](#)

يجب قضاء الركعة التي ادركها الامام مهو باحوط يجب ولكن الصواب انها تسقط على المأموم اذا اخذتني وراكعا بحديث ابي بكر فين عندنا الدالة؟ يضم بعضها الى بعض فالصواب انها تسقط عن ابن عمرة في حديث ابي بكر حديث ابي - [00:23:57](#)

جاءه النبي صلى الله عليه وسلم راكم تجبر ركعة دون صف ديبيا حتى دخل في الصف فلما سلم النبي قال زادك الله حرصا ولا تعد. يعني لا تعد فاركم دون الصف - [00:24:17](#)

باعدة الركعة ها نأمره والنبي صلى الله عليه وسلم يأمر ثانية واحدة نعم يقال هذا لا تعود الصف الركن صحيح حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني سعيد ابن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة - [00:24:32](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد فقال ارجع فصلي فانك لم تصل. فرجع يصلي كما صلى ثم جاء فسلم على النبي - [00:24:55](#)

الله عليه وسلم فقال ارجع فصلي فانك لم تصلي ثلاثة فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني وقال اذا قمت الى الصلاة فثبت ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن - [00:25:15](#)

ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلاتك كلها حديث عند اهل العلم حديث المسيح ثلاثة لهذا الرجل اساء في صلاته وذلك انه جاء - [00:25:35](#)

الرجل والنبي جالس فصلى ولكنه لم يطعن في صلاته فجاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فامر ان يعيد الصور قال له وعليك السلام ارجع تصلي فانك لم تصلي - [00:26:00](#)

ثم رجع الرجل فصلى في صلاته الاولى ثم جاء فسلم قال لا. وعليك السلام ارجع تصلي فانك لم تصلي. فعلى ذلك ثلاثة وفي دليل على انه على ان الانسان يسلم اذا صلى الفاصل ولو سلمت عليه قبل ذلك اذا صليت سلم - [00:26:15](#)

هذا الرجل سلم ثلاث مرات في كل مرة يسلم ولم تعاني به. رجع وصلى ثم جاء فسلم. ثم رجع فصلى ثم جاء فسلم. ثم رجع فصلى ثم جاء فصل. فاذا سلمت على - [00:26:33](#)

ثم صليت ركعتين لا بأس. فاصل وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم في المرة الثالثة او الرابعة ولم يعلمه النبي صلى الله عليه وسلم في المرة الاولى لعله ينتبه لامرين. الامر الاول لعله ينتبه - [00:26:43](#)

لا يعلم الخطأ الذي يحدث الله فيه. وثانيا ليكون ذلك اوقع في نفسه. اذا رددته ثلاث مرات يكون متشوق الى التعليم وفي دليل على وجوب الطمأنينة وان الطمأنينة ركن من اركان الصلاة في كل ركن وطمأنينة مع السكوت والركود - [00:27:00](#)

حتى يعود كل فقار الى موضعه لابد ان يسكتوا فاذا لم يسكن بعد كل فقاءد الموضع ما صحت الصلاة دليل على ان من لم يطمئن في الصلاة صلاته باطلة ويأمر باعادتها - [00:27:21](#)

ولهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الرجل ان يعيد الصلاة دليل على ان من صلى صلاة باطلة وهو جاهل مدة طويلة فانه يؤمر باعادة اصلاح الحاضر ولا ينظر في اعادة السنوات الماضية لان هذا الرجل ظاهره ان هذه هذه صلاته لا يعرف الا هذا. ولهذا قال والذي بعثك بالحق نبيا لا احسن غير هذا فعلمه - [00:27:34](#)

هذا دليل على انه هذي صلاته هذا عمره يصلي يصلي هذه الصلاة طول عمره فامر النبي صلى الله عليه وسلم العصاة في الحاضرة قال ما امره باعادة الصلوات الماضية لانها طويلة وكثيرة يمكن ان يشق الالفات معدودة محصورة - [00:27:58](#)

يومين او ثلاثة وايام معدودة يمكن تضاعفه لكن اذا كانت مدة طويلة هذا لا يؤمر بها يعذر بجهله ويؤمر بالصلاة الحاضرة ووجه الدلالة المؤلف من الحديث لوجوب القراءة قراءة الفاتحة قوله فاقراً ما تيسر - [00:28:17](#)

ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. ورد في رواية اخرى في حديث مسيء تفسير ما تيسر بالفاتحة جاء في الصحيح عن النبي فاسق الوضوء ثم استقبل القبلة وكبر دل على وجوب الوضوء واستقبال القبلة تكبيرة الاحرام - [00:28:39](#)

طيب بعضهم بعض على ان ليست واجبة بين النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالتكبير لكن دلت على الاخرى اساء فيها نعم حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك ابن عمير عن جابر بن شمراة - [00:28:57](#)

رضي الله عنه قال قال سعد رضي الله عنه كنت اصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاتي العشي لا احرم عنها اركض في الاوليين واحذف في الاخرين. فقال عمر رضي الله عنه ذلك الظن بك - [00:29:24](#)

الصلاة والعشاء المغرب والعشاء والشاهد قوله ارقد في الولايات واحذف في البخاري. ارقد يعني اعطي في الولاية الولاية واحرف يعني ايه؟ اخفف في الركعتين كما في الحديث السابق انه قال اركدوا في الاوليين واخفوا في الاخرين هنا قال احلف - [00:29:44](#)

فيه مشروعية الاطالة الاوليين من صلاتي الظهر والعصر والمغرب وكذلك المغرب والعشاء يعني تقرأ فيهما الفاتحة بخلاف الاخرين من الظهر والعصر طيب تصل في مع الفاتحة وكذلك وفي الظهر في بعض الاحيان يقرأ فيها سيأتي - [00:30:05](#)

الكلام في هذا؟ قوله اركدوا في الولايات ومن ذلك قراءة الفاتحة في كل ركعة. نعم. كنت اصلي والصلاة على رسول الله. نعم يغسل في الاذنين ذلك قراءة الفاتحة نعم باب القراءة للظهر حدثنا ابو نعيم قال حدثنا - [00:30:25](#)

اخيبان عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الاولى ويقصر في الثانية ويسمع الاية احيانا - [00:30:52](#)

وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب والسورتين وكان يطول في الركعة الاولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية. نعم وهذا فيه دليل على قراءته في صلاة الظهر والعصر والفجر يقرأ يقرأ في الركعتين الاوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب والسورتين. يطول الكلى ويقصر في الثانية. وكان يقرأ في صلاة العصر - [00:31:12](#)

تدل على مشروع الفاتحة في كل ركعة. وفي مشروعية اطالة الركعة الاولى في صلاة الظهر في صلاة العصر وفي صلاة الفجر نعم الذي بعده نعم العذر والجهل رجل آآ ثم - [00:31:37](#)

نعم اليوم نعم يتصل يصلي ما فاتته يكون المعذور يعني في تأخيرها. والا يؤخرها عددا كفر نعوذ بالله وهذا ينبغي لمن زار مريضة المستشفى ينبه على هذا بعض المرضى يظن انه لا - [00:32:03](#)

فيصلي اذا كان مريض اذا سألت بعض المرضى يقول لهم لو لا يستطيع يتوضأ ولا يستطيع يطهر ثيابه ولا كذا ولا كذا ولا يستطيع يتوجه الى هذا خطأ واجب على المريض يصلي على حسب حاله ان استطاع ان يتوضأ يتوضأ وان لم استطعت تيمم ويستع - [00:32:38](#)

يوجه الا صلى على حسب الحال. ما عجز عنه يسقط صلى على الحسنة اتقوا الله في الصواب قال النبي صلى الله عليه وسلم سيصلي قائما فان في الصباح قاعدة فان لم تستطع فعلى جنب. نعم - [00:32:58](#)

صلي صليها على حسب حالك. نعم. حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش. قال تحدثني عمارة عن ابي معمر قال سألتنا خبابا اتاني النبي صلى الله عليه وسلم اقرأ في الظهر والعصر. قال نعم قلنا - [00:33:16](#)

اي شيء كنتم تعرفون؟ قال باضطراب لحيته. نعم هذا المؤلف على مشروع الظهر في العصر. الفتحة لابد منها في كل ركعة وفيها ان الصحابة كانوا يعرفون انه يقرأ في سورة السرية في اضطراب لحيته هذه علامة وفي علامة ثانية ايضا - [00:33:36](#)

الحديث كما سيأتي انه كان يسمعهم الاية احياء. احيانا يجهر بالاية ليعلم الناس انه يقرأ الاية بلحيته والثاني انه يسمعهم الاية احيانا. نعم. باب القراءة في العصر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان - [00:33:56](#)

عن الاعمش عن عمارة ابن عمير عن ابي معمر قال قلت لخباب ارت رضي الله عنه اكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال نعم. قال قلت باي شيء كنتم تعلمون قراءته؟ قال في اضطراب لحيته؟ نعم كما السبب - [00:34:26](#)

في قراءة الظهر قراءة العصر. لانه يقرأ في العصر فيقرأ في الظهر. نعم. حدثنا المكي ابراهيم عن هشام عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه قال هذا النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين من الظهر والعصر - [00:34:46](#)

للكتاب وسورة صورة. ويسمعنا الاية احيانا. نعم. في انه يقرأ الركعتين من الظهر قطرة الركعتين والسورة الصغرى. ومفهوم ان خرافة الوفايين يقتصر على الفهم لكن جاء في حديث ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ربما قرأ في العهد في الاخرين ربما قرأ في

الاخرين من - [00:35:06](#)

صلاة الظهر الاخيرتين يقرأ فيهما صيانة على الفاتحة. انه كان يقرأ في حديث ابي سعيد في الركعتين بمقدار ثلاثين اية. وفي

الركعتين بمقدار خمسة عشر اية. فيكون الفاتحة سبع ايات ومعها سبع اخرى. وفيها - [00:35:36](#)

الذي اقتدى انه كان يقتصر على قراءة الفاتحة فدل على انه يقرأ احيانا ركعتين زيادة على فتحة الكتاب وفيه ان انهم يعرفون قراءته في اسماعها قال واسمعوا للاية احيانا. هذه العلامة الثانية والعلامة السابقة انه كان يقرأ لانه كان - [00:35:56](#)

يعرفون ذلك باضطراب لحيته عليه الصلاة والسلام. نعم. نعم في خلاف بعض العلماء اوجب ذلك بعض الصحابة ورد عنهم وجوبها كما سيأتي بعض العلماء اوجب قراءة بعض الصحابة عثمان بن ابي العاص وكذلك بعض الاحداث - [00:36:17](#)

يرون وجوب القراءة فيما زاد على الفتح والجمهور على انها ما زاد عن الفاتحة الصوم انما زاد على الفاتحة مستحب وانه لا يجوز الا قراءة الفاتحة بعض الصحابة اوجبها بعض العلماء اوجبها نعم. اذا نظر - [00:36:47](#)

النظر اليه ليرى من ركع ولم يركع كان قريبا منه او وهو امامه لا بأس بحاجة دار القراءة بالمغرب حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن رواية ايضا علم - [00:37:07](#)

احمد يعني بعض الجماعة انه تجد تجب قراءة ماذا دعا الفاتحة احيانا والصوم ان الواجب هو ما زاد عنه المستحب هو الذي ورد زيادة عليها في الركعة الاولى الركعتين الاخرين من صلاة الظهر. كما جاء في - [00:37:27](#)

من حديث ابي سعيد وفي حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم يقتصر في العصر او قال قراءته في العصر عن صلاة الظهر قرأت في ركعتين الاوليين مثل قراءته وركعتين الاخرين. وقراءته في الركعة الاخيرة. تكون قراءته في ليل - [00:37:47](#)

مثل خمسطعشر اية في العصر رحمة الله وقراءتها على النصف من ذلك هذه سبع ايات وهي الفاتحة. في حديث ابي سعيد انه ربما فرغ احيانا زيادة عن الفاتحة. دون العصر. قد ثبت عن الصديق انه قرأ الركعة الثالثة بعد المغرب بعد الفاتحة ربنا - [00:38:07](#)

قلوبنا يهدفنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب. في اية اذكروا ال عمران. فالمقصود ان ماذا دعصاتها؟ اوجبه بعض العلماء ولواء للامام احمد والجمهور على انه فتح مستحب. يستحب - [00:38:27](#)

في الركعتين الاوليين من صلاتين الفجر والجمعة والنافلة والظهر والعصر والمغرب والعشاء اما ركعتين واثنين فالسنة التي صار فيهما على الفاتحة الا في الظهر احيانا فانه يشفع في بعض الاحيان زيادة عن الفاتحة في الركعتين الاوليين من الظهر على ما جاء في حديث ابي سعيد. نعم - [00:38:47](#)

كي غيرك اي نعم باب القراءة في المغرب حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال ان ام الفضل - [00:39:17](#)

وهو يقرأ والمرسلات عرفا. فقالت يا بني والله لقد ذكرتني بقرائتك هذه السورة انها لآخر ما من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب ومن فضلها ام ابن عباس رضي الله عنهما - [00:39:37](#)

افطرت انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ سورة الموصلات في المغرب؟ ففي مشروعية القراءة في الطوال في المغرب احيانا. وان كان صلى الله عليه وسلم لكن لكنه يشرع القراءة بالطوال احيانا كما قرأ - [00:39:57](#)

النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وكما جاء انه قرأ في الطور وابن نجم سوف اقتربت ساعة وفيما سيأتي انه قرأ في الاعراف هم المداومة قراءة القصاص في الموارد فان هذا من - [00:40:17](#)

والثمار كما سيأتيه من مروان كان يقتصر على قصار السور وان ابا هريرة بين له فرعون نعم حدثنا ابو عاصم عن وهذا احتج به المؤلف رحمه الله على مشروعية قراءة المغرب قراءة الفاتحة وما تيسر معها. نعم - [00:40:37](#)

حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مائة عن عروة ابن الزبير عن مروان ابن حكم قال قال لي زيد ابن ثابت تقرأ في المغرب انكر على على مروان نعم. قال قال لزيد ابن ثابت رضي الله عنه - [00:40:57](#)

ما لك تقرأ في المغرب بقصار وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم اقرأوا بطول الطويلين. مروان امير المدينة لمعاذ ابن ابي سفيان كان يقرأ مداوم على قراءة القصاص في المغرب فقال انكر عليه زيد ابن ثابت قال مالك - [00:41:17](#)

القصر عدا يتزاد على القصار وقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بطول الطويلين الى الاعراف والثانية للعام والصحيح. ثبت ان الذين قرأ مرة بالاحرى ولهذا قيل ان المداومة على قراءة اتصال في المغرب - [00:41:37](#)

سنة مروان الاحمر وهو مروان الحكم. فالشاهد ان الحديث ان النبي سيقراً في المغرب. الفاتحة وما تيسر معها فدل على شرعية نعم. لابد يعني في المغرب حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد ابن جبير - [00:41:57](#)

ابن مطعم عن ابيه رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور في ذيل ايضا قراءة الطوال في المغرب احيانا قراءة الطور الحديث الاول قراءة من الصلاة. هذا جبر مطعم قبل ان يسلم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم -

[00:42:17](#)

فسمعه يقرأ سورة الكهف قال فشهد قلبي ان يطير. اول ما دخل الاسلام في قلبه المدينة سواء يقرأ ان خلقوا من رئيسنا هم الخالقون من خلق السماوات وغضب الله يوكلون. نعم. باب جاري في العشاء حدثنا ابو - [00:42:37](#)

قال حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة رضي الله عنه العتمة فقرأ اذا السماء شرقت فسجد فقلت له

قال قد سجدت خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد بها - [00:42:57](#)

حتى القاهرة تصفية العشاء صليت العتمة وهذا محمول على تسميتها احيانا سبق صحيح مسلم ان النبي نهى قال لا تعلمنكم الاعراب قال في صلاتكم العشاء فانهم يأتون بالابل هذا محمول على الغلبة الا تغلبنكم العرب. فيكون النهي محمول على الغلبة وتسلية العقبة كثيرا لكن اذا سماها خيرا فلا - [00:43:17](#)

وقيل ان النهي مقبول على التنزيل. وقيل لان العرب لا لا يسمون يسمون المغرب العشاء فالمقصود انه لا بأس بتسمية العشاء العتمة احياء وفيه مشروعية الجهر في العشاء وهذا هو مقصود مؤلف الترجمة. وفيه ان السجدة التي في المفصل غير مفتوحة. خلافا لمن قال ان السجدة المفصلة - [00:43:47](#)

منسوخة النجم النجم والسجدة الانشقاق وسنة مفصل اولهم يقال بعض ورد ان السجدة التي تفصل منسوخة فالصوم انها غير منسوخة ولهذا سجد ابو هريرة رضي الله عنه قال لا زال اسجد بها حتى - [00:44:17](#)

فلا ازال اسجد في حتى القاه. ابو هريرة مما اسلم متأخر. السابع من الهجرة. نعم حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن عدي قال سمعت البراء رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فقرأ في العشاء - [00:44:37](#) في احدى الركعتين بالتين والزيتون؟ نعم. وهذا فيه مشروع في وفي والاخر انه قال فما سمعت صوتا؟ احسن صوتا من من النبي صلى الله عليه وسلم. نعم بعد باب القراءة في العشاء بالسجدة - [00:44:57](#)

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثني التيمي عن بكر ابن ابي رافع قال صليت مع ابيه هريرة رضي الله عنه عن بكر عن ابي هريرة حدثنا مشدد قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثني التيمي عن - [00:45:17](#) عن ابي رافع قال صليت مع ابي هريرة رضي الله عنه العتمة فقرأ الى السماء انشقت فقلت ما هذه؟ قال سجدت بها خلف ابي القاسم صلى الله عليه وسلم فلا ازال اسجد بها حتى القى - [00:45:37](#)

نعم استجب للمؤلف على جواز القراءة للسجدة في العشاء ايضا عن الجهر للقراءة ودليل على قراءة الفاتحة كل هذه الصفات وفي دليل على مشروعية القراءات السجدة الصلاة الجهرية اما السرية - [00:45:57](#) فانه لا ينبغي للامام ان يقرأ السدة. الاية السجدة واذا قرأت فلا يسجد. لان هذا فيه تلبيس على المأموم لانه اذا سجد يظن المأموم انه اخطأ وانه تركه الركعة. في الصلاة الجهرية اما السرية فلا ينبغي للامام ان يقرأ - [00:46:17](#)

واذا قرأ فلا يسجد. حتى لا يحصد تلبيس المأموم. نعم. باب القراءة في العشاء. حدثنا خلاد ابن يحيى قال حدثنا مشعر قال حدثنا عدي بن ثابت سمع البراء رضي الله عنه قال سمعت النبي - [00:46:37](#)

صلى الله عليه وسلم يقرأ التين والزيتون للعشاء وما سمعت احدا احسن صوتا منه او قراءة عليه الصلاة والسلام. ليه؟ مصرية تحسين الصوت في القراءة. ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم استمع اليه قراءة ابي موسى. وقال - [00:46:57](#) فقد اوتي هذا زممارا من زمامل ال داوود زممار عن الصوت الحسن. كان داوود عليه الصلاة والسلام اوتي صوتا حسنا فاذا قرأ الزبور استمع حولها. الطيور وحيوانات. وتنفذ تجاوبه الجبال. كذلك الجبال - [00:47:17](#)

تجاوز صوتا حسن. وابو موسى الاشعري اوتي صوتا حسنا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه اوتوا زممارا من زمامر اهل البيت. يعني الصوت حالة الغناء مراد الصوت الحسن. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابي موسى لو سمعني لو رأيتني وانا - [00:47:47](#) قرأت البارحة فقال لو عليت لحضرته لك تحذيرا. اي حصلته لك تحسينا. نعم. باب يطول في الاولين ويحلف في الاخرى حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن ابي عون قال سمعت جابر بن سمرة رضي الله عنه قال - [00:48:07](#)

قال عمر لسعد رضي الله عنهما لقد شفوت في كل في كل شيء حتى الصلاة قال اما انا فامد في الاولين واحذف في الاخرين ولا الوا ما اقتديت به من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت - [00:48:27](#) ذاك الظن بك او ظني بك. قال يعني عمر قال سبق الحديث الطويل. سجد المؤلف رحمه الله على مشروعية الركعتين قليل من الظهر والعصر والمغرب والعشاء وتخفيف الى الظهرين الصرف مع الفاتحة و - [00:48:47](#)

وذلك ان سعد فعل هذا وقال لا ال ما اقتدت به من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني لا اقصر لا اقصر في الابتداء في

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطول في ان يخفف دل على مشروعيتها اطالة الركعتين الاوليين - [00:49:07](#)

تخفيف الركعتين من الظهر والعصر والمغرب والعشاء. نعم. فلما قال سعد لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر صداقة ذاك

الظن بك او ظني بك اقر هذا نعم - [00:49:27](#)

على حسب يمكن قصدت لي قصدي اما اذا قصدت تحسين الصوت لانه مشروع لان الله سرعة على لسان النبي صلى الله عليه وسلم

فهذا مطلوب. تحصيله امتثال. امتثال الى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. باب القراءة في الفجر - [00:49:47](#)

وقالت ام سلمة رضي الله عنها قرأ النبي صلى الله عليه وسلم بالطور حدثنا ادم قال حدثنا شعبة نعم انها رأت سمعته يقرأ في الفجر

بالطور في صلاة الفجر وذلك في وهي تطوف من وراء الناس في حجة الوداع في صباح اليوم الرابع من شهر ذي الحجة - [00:50:07](#)

من وراء الناس والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي للناس خطاف الوداع قبيل الفجر ثم الصلاة فصلى بالناس وقرأ بالناس فجاءت ام

سلمة فطافت والناس يصلون ب وراء الناس. لان الناس امامه وهي تطوف دل على انه لا بأس بالطواف الكعبة ولو من بعيد -

[00:50:37](#)

في مصابيح او في الدور الثاني وكذلك المرأة لها ان تطوف الناس يصلون لان الجماعة لا تجب على المرأة بخلاف الرجل فانه لا

يطوف الناس يصلون فليقف ويصلي مع الناس. نعم. حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال - [00:50:57](#)

سيار بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي رضي الله عنه فسألناه عن وقت الصلوات وقال كان النبي صلى الله عليه

وسلم يصلي الظهر حين تزول الشمس والعصر ويرجع الرجل الى اقصى المدينة - [00:51:17](#)

والشمس حية ونسيت ما قال في المغرب ولا يبالي بتأخير العشاء الى ثلث الليل ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها ويصلي

الصبح فينصرف الرجل فينصرف جليسه. وكان يقرأ في الركعتين او احدهما ما بين - [00:51:37](#)

الى المئة نعم. هذا حديث ابي برزة فيه بيان في الاوقات اوقات الصلوات. بين ان النبي كان يصل له رحلة تزول الشمس اذا زالت

الشمس اذا مالت الى الغروب لان الشمس تقف في مرأى العين قبيل الظهر - [00:51:57](#)

وقت قصير في الاوقات النهائية القصيرة فقف قليلا فاذا مالت الى جهة الورود دخل وقت الظهر هذا يسمى الزوال فهذا اول وقت

الظهر يمتد الى ان يصير ظل كل شيء مثله فيدخل وقت العصر. ولهذا بين البرزة رضي الله عنه - [00:52:17](#)

الصلاة كان النبي يصلي الظهر حين تغيب الشمس والعصر ويرجع الرجل الى اقصى المدينة والشمس حية توجد على تركيب

التركيب لصلاة العصر. كان يصلي الظهر والعصر مبكرا. حين يصير ظل الرجل مثله يدخل وقت العصر فيبادر عليه الصلاة والسلام

حتى ان الرجل يرجع الى اقصى المدينة والشمس الحية - [00:52:37](#)

وفي بعضها ان ان عائشة قالت رضي الله عنها قالت كان النبي يصلي العصر في حجرتها يعني لا زال اذا ارتفعت خرجت الشمس من

الهِجْرَة. اذا قربت من الغروب الى بعض الناس الصحابة بعضهم يرجع الى اهل قبا - [00:53:07](#)

الشخص الحية تدل على مشروعية التفكير في صلاة العصر. لكن لا يرى في تفكير كون الامام يتأخر ربع ساعة او ثلث ساعة ونصف

الساعة كل هذا لا يزال في اول وقت. كل هذا لا يزال في اول الوقت. في انتظار المأمومين انتظار المتوضى. وضوءه والخرة -

[00:53:27](#)

كل هذا مطلوب حتى في صلاة المغرب التي هي يعني اقصر يعني وقتها قصير كان لا يبادر من حين بل يتأخر بعض الشيء حتى

يتبدرون السواري ويصلون ركعتين وقال ان صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب ثم - [00:53:47](#)

ثم بعد ذلك وهنا قال انسيت ما قال في المغرب جاء في الحديث الاخر انه كان كانوا يصلون المغرب كان يصلي والرجل يبصر موقع

نبله. يعني لم اشتد الظلام دل على انه يبكر في المغرب. وفي حديث ابي البرزخ - [00:54:07](#)

بين ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يبالي بتأخير العشاء الى ثلث الليل الاخر عن النبي صلى الله عليه وسلم كان في العشاء احيانا

واحيانا اذا رأهم اجتمعوا عجل واذا تأخروا افضل يعني يراعوا الزمان اذا اجتمعوا جماعة فكروا - [00:54:27](#)

واذا تأخروا اخر هنا ولا يبالي تكريسه الى ثلث الليل. جاء في الحديث الاخر النبي صلى الله عليه وسلم اخر الصلاة يوما الى حتى اظهار يعني كاد ان ينتصر حتى جاء عمر وقال نام النساء والصبيان ورقدوا فجاء بعض الفاظه - [00:54:47](#)
ناموا ثم ركعت ثم استيقظوا ثم ناموا ثم استيقظوا فقدوا ثم استيقظوا من اي عصر. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم يقتل رأسه ماء وقال انه لوقتها لولا ان اشق على وقتها المختار فالأفضل. فاخذ العلماء من هذا ان الافضل تأخير العشاء اذا لم يشق -

[00:55:07](#)

والأفضل تأخير هذا ثلث الليل ولهذا يقول العلماء وتأخيرها الى ثلث الليل افضل انسان وهذا انما يتحقق لو كان الجماعة مسافرون اذا كان الجماعة مسافرون وليس معهم غيرهم فاحب ان يفطروا الى ثلث الليل فلا بأس هذا الافضل او كان في مزرعة او في قرية وليس معهم غيره متفق على التأخير لا بأس - [00:55:27](#)

اما في المدن والقرى فلا تؤخر هذا يشق على الناس. فيهم المريض فيهم ذي الحاجة فيهم من يريد ان ينام مبكر. فلا فلا تؤخر في المدن عندما تؤخر في حالات اذا كان الجماعة محصورين اذا كانوا مسافرين او في بلدة صغيرة او - [00:55:47](#)

في المزرعة واتفقوا على التأخير الى ثلث الليل فهذا افضل وكذلك المريض في بيته او في المستشفى احب ان يؤخرها فلا بأس والمرأة كذلك وقال ابو برزة ولا يحب النوم قبلها والحديث بعدها لان العشاء. وفي اللفظ الاخر وكان يكره - [00:56:07](#)
قبلها والحديث بعدها. النوم قبلها يعني قبل صلاة العشاء لانه قد يؤدي الى تأخير صلاة العشاء اذا نام بعد المغرب قد يستمر في النوم حتى يؤخر صلاة العشاء. فالنوم مكروه في هذه الحالة بل عليه ان يعالج - [00:56:27](#)

حتى اصلي العشاء. والحديث بعدها لان الحديث بعدها قد يؤدي الى تأثير سافر عن صلاة الفجر وتضييعها. فالحديث فلهذه الكراهة كراهة تزيد. اذا كان يكره النوم هو مكروه الحديث والجلسات بعد صلاة العشاء مكفور الا تستثنى من هذا ما جاء في - [00:56:47](#)
حديث ما جاء في ما جاء في الدالة في استثناءه كحديث الرجل مع اهله وحديث مع الضيف والسمر لمصالح المسلمين لولا الامور رجال الهيئات يسمرون وكذلك ايضا السمر في طلب العلم اذا لم يؤدي الى - [00:57:17](#)

اما ما عدا ذلك من الجلسات فهي مكروهة فان كان فيها غيبة او نسيمة او سماء الغناء او رؤية افلام هذا محرم في كل وقت لا يجوز هذا. لا بعد العشاء ولا ولا - [00:57:37](#)

قبل العشاء ولا في الليل ولا في النهار. غيبة ونسيمة رؤية الافلام خلية سماع الاشرطة السيئة تثبت بالسحر والضلال والبدع هذه حرام في كل وقت. قبل العشاء وقبل العشاء في الليل وفي النهار - [00:57:57](#)

لكن الكراهة اذا كان الحديث مباح حديث مباح ليس فيه شيء من المحرمات هذا مكروه. الحديث بعد عيسى مكروه الا مسكه مصالح المسلمين او في العلم او مع الضيف مع الاهل هذا مستثنى للكراهة. اذا لم يؤدي الى فظيع - [00:58:17](#)

صلاة الفجر كافرا اما اذا كان الحديث فيه محرم هذا لا مطلقا لا في الليل ولا في النهار. لا قبل العشاء ولا بعده ولا ايها غيبة او نسيمة او سباب او ختام او رؤية مشاهد - [00:58:37](#)

النساء والافلام محرمة مثل الذي يسهرون على النظر في الدش والافلام السيئة وغيرها كلها هذا محرم وسماع الاشرطة السيئة او قراءته ومجلات الخليعة وكتب كتب هذا حرام في كل وقت. ليس مقيد للبشر. لكن المراد الحديث اذا لم يكون فيه محظور فهو مكروه. قراءة التنزيل - [00:58:57](#)

كلنا مستفيدين. واما في صلاة الصبح قال هو يصلي الصبح فينصرف الرجل فيعرف جليسه. يعني كان النبي صلى الله عليه وسلم يبكر بصلاته الفجر واللفظ الاخر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر بغلس. هو الغلس هو اختلاط ضياء الصبح بظلام الليل -

[00:59:27](#)

اذكر فيها لكن بعدها اشتقاق الفجر وبعد تبين الفجر انشق الفجر وتبين واتضح صلى النبي صلى الله عليه وسلم و هناك الجو فيه ظلمة في بعض الظلمة لا تزال الليل مختلطة بضياء الصبح وليس المراد ان يصليها قبل طلوع - [00:59:47](#)
نعم ما تصلح للصلاة الا بعد الخلق لكنه بكى فيها ويبالغ خلافا للاحلاف الذين يرون تحقيق مشروعية تحبون تأخير صلاة الفجر اذا

قلت طلوع الشمس اعظم من الاجر. وهذا الحديث في الصح فهو محمول - 01:00:07

على ان المراد المراد يتحفظ من طلوع الفجر. التحفظ من طلوع الفجر وليس المراد التأخير الى قبل طلوع الشمس كما يفعل بعض الاحناف ان هذا غير مشروع. السنة الاحاديث الصحيحة فيها ان الذي يصلي بفلس يبادر. كان يصلي الفجر ويصلي معه - 01:00:27
نساء نساء متنفعات بمروطهن ما يعرفن ينصرفن ما يعرفون احد من السنة تكبير لصلاة الفجر كما يفعل بعد طلوع الفجر نصف ساعة وما اشبه ذلك وما زاد على ذلك قليلا فهذا لا يجوز في اول الوقت الظلام - 01:00:47

وتأخيرها التأخير الكثير في السنة. وكان يقرأ بالفجر كان يقرأ في الركعتين او في او احدهما. ما بين الستين الى الى المئة اشك من البعض يقرأ في الركعة الواحدة من ستين اية الى بعثانه او انه يقرأ الركعتين مئة اية وفي كل ركعة - 01:01:07

خمسين اية هذا شك من الراوي في الركعتين او احدى فاذا سلف في احدهما معناه يقرأ في الركعة الاولى بمئة او بستين. وعلى القول بانه يقع في الركعتين يقرأ في الركعة الاولى ثلاثين اية وخمسين اية. في الغالب. وهذا هو السنة. السنة - 01:01:27
قال فيه وقراءتي صلاة الفجر حتى ان صلاة الفجر سميت بالقرآن قال وقرآن الفجر ان قرآن وتدرى كان مشهودا يعني هو صلاة الفجر. سماء الله سماء الله قرآنا لان اطول ما فيها القراءة. هو قرآن الفجر ان قرآن الفجر كان يعني هو صلاة الفجر - 01:01:47
ان صلاته كان مشروعا تشهد الملائكة. فالسنة اطالة القراءة. ولا علم الفقه في ذلك ان الناس بعد الثقة من انه بحاجة الى سماع القرآن والاستفادة والتدبر وقد خالف كثير من الائمة هذه السنة فصاروا يقرأون قراءة - 01:02:07

قصيرة اتصلوا على ايات خمس ايات ست ايات عشر ايات فلا يزيدون هذا فيه ترك للسنة وخلود ينبغي قوة نشاط وعزيمة ولا يخسر ويفعل السنة ورد ان ابا بكر رضي الله عنه قرأ في صلاة الفجر في صلاة في سورة البقرة كلها. فقيل له يا خليفة رسول الله كانت الشمس - 01:02:27

صوت الوقت فقال لو طلعت لن تجدنا غافلين. رضي الله عنه. ثبت ان عمر رضي الله عنه كان يقرأ في سورة النحل. الركعة الاولى وسورة يوسف حتى يتلاحق الناس قتله المجوسي وهو يقرأ هذه السورة الطويلة. يقرأ سورة يوسف كلها في ركعة واحدة. سورة النحر كلها في ركعة واحدة - 01:02:57

وتعلون حتى تلاحق الناس. فهي السنة. فلا ينبغي لانها تساهل وترك السنة في الامام ان يحرص على السنة ويبين للناس السنة. ولا يستجيب مطالب بعض التسامح حينما قلت رسالة يريدون ان يقرأ اية او ايتين بعض لو لو استجاب الكسالى لضيع الاركان كلها - 01:03:17

بين أنفسهم يقرأون السنة ولهذا كانت السنة في قراءة في قراءة يقرأ في الفجر في يوم الجمعة في الف لام ميم السجدة كلها صفحة واحدة والثانية هلك على اللسان بعض الائمة يكسل ويقصد صلاة السجدة بين الركعتين وهذا فظيع للسنة - 01:03:47
هذا ترك للسنة لا ينبغي ان يفعل هذا بل اما ان يقرأ الركعة الاولى السجدة والثانية هكذا او يقرأ بغيره. لا لا يفعل هذا كونه يقرأ السجدة بين ركعتين هذا فيه اذاعة للسنة. نعم. نعم مشروع كان الذي يديم على ذلك - 01:04:07
كان يديم على نفسه لكن اذا ترك بعض الايام حتى يعلم الناس انها ليست واجبة لكن ينبغي ان يكثر يقول في طالب يقرأ احيانا بعض الاحيان فلا بأس. كان يديم ذلك نعم - 01:04:27

حدثنا مسدد قال حدثنا إسماعيل ابن إبراهيم قال أخبرنا ابن جريج قال أخبرني عطاء انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول في كل صلاة يقرأ فما اسمع انا رسول الله صلى الله عليه - 01:04:47

كلما اسمعناكم ما اخفى عنا اخفينا عنكم. وان لم تزد على ام القرآن اجزاء وان زدت فهو طيب. نعم. هذا حديث ابو هريرة اخبر ان النبي انه في كل صلاة يقرأ. فجأة بها المؤلف على وجوب قراءة الفاتحة في كل صلاة يقول - 01:05:07

في كل ركعة سورة الفاتحة وما زاد منها. قال ابو هريرة فما اسمعنا رسول الله وما اخفى عنا اخفينا يعني ما جهر فيه النبي في القراءة في الصلاة جهرا ومع اخر الثوبة قال وان لم تزد على ام القرآن اجزاء - 01:05:27

في كل وقتها تقرأ الفاتحة. ان زدت فهو خير. وان اختصرت صحت الصلاة يظهر كلام ابو هريرة انه حتى في الركعتين الاخرين اذا

زدت فهو فهو خير. وهذا قول لبعض العلماء كما سبق - [01:05:47](#)

بعض الصحابة رضي الله عن الامام احمد انه يجب قراءة ولو في الركعتين الآخرين. لكن الصواب انه الفاتحة الاخيرة من الظهر احيانا على ما جاء في حديث ولهذا قال ان لم تجد على القرار على ام القرآن وهي - [01:06:07](#)

الفاتحة وان زدت وقرأت آيات معها فهو خير. نعم. باب الجهر بقراءة صلاة الفجر وقالت ام سلمة رضي الله عنها وراء الناس والنبى صلى الله عليه وسلم يصلي ويقرأ نعم وهذا في الفجر اليوم الرابع عشر من ذي الحجة. لان النبي طاف قبيل الفجر فهذا الكف صلى بالناس وجاءت ام سلمة - [01:06:27](#)

ثقافة الناس يصلون من وراء الناس. لانه لا بأس ان تترك المرأة من وراء الناس. اذا كانت النصح متسع وهم يصلون. اما الرجل فليس له ان يطوف الناس يصلون فليصلي. اقيمت الصلاة يقطع الطواف ويصلي. نعم. لان الجماعة واجبة على الرجل. اما المرأة فلا تجب - [01:06:57](#)

عليها الجماعة نعم حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير حديث ابن سلمة انها سمعت النبي يقرأ بالطول يقرأ فأكهة وقرأ الثور. ففيه شاهد الترجمة الجهر بقراءة صلاة الفجر - [01:07:17](#)

نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال انطلق النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة من اصحابه الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت - [01:07:37](#)

الى قومهم فقالوا ما لكم؟ فقالوا حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قالوا ما حال بينكم وبين خبر السماء الا شيء حدث. اضربوا مشارق الارض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي - [01:07:57](#)
في حال بينكم ما هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء؟ فصرف اولئك الذين توجهوا نحو تهامة الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة عامدين الى سوق عكاظ وهو يصلي باصحابه صلاة - [01:08:17](#)

فلما سمعوا القرآن استمعوا له فقالوا هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهناك رجعوا الى قومهم وقالوا يا قومنا انا سمعنا قرآنا عجا يهديه الى الرشدا منا به ولن نشرك بربنا احدا. فانزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم. وقل - [01:08:37](#)
اوحى اليه انما اوحى اليه قول الجن. نعم هذا في اول البعثة لما الشياطين وبين السماء كذلك ان الشياطين كانوا يسترقون السمر فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم كان - [01:09:07](#)

كثر استراقه بالسم في الجاهلية كثر الكفار قبيل النبي صلى الله عليه وسلم فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم شددت حراسة السماء. واوصيت الشوب على الشياطين. فصاروا يصعب عليهم الاستستراء - [01:09:27](#)
والشوب تلاحقه كما قال الله تعالى عن الجن انهم قالوا وان لمست السماء فوجدناها ملئت حرسا شديدا شوفوا بقى وكان الكهاب كل واحد له رأي من الهند يأتيه فيخبره. لان الشياطين يركب بعضهم بعضا هكذا كما - [01:09:47](#)

يوسف سفيان يقتل بعضهم بعضا من غير تلاصق واحد فوق الثاني حتى يصل الى عنان السماء الى العنان الى السحاب فيسمعون الكلام الملائكة من خبر الله عز وجل فيسمع الكاهن يسمع ان يسمع الشياطين الخبر من - [01:10:07](#)

من السماع وفي العنان فيلقيه الشيطان الفوقاني للشيطان الذي يليه وهكذا مثل قيس الشيطان الذي يليه حتى نصل في الخبر الى الشيطان الذي في الارض. فيلقيها الكلمة الشيطان الذي في الارض على في اذن الكافر - [01:10:27](#)
كقري الدجاجة كما جاء في الحديث قر هي حر يفرقرها في كقر الدجاجة فاذا وصلت الى خلط معه ليتكلم فتصبح مئة كذبة واحدة في الصدق سمعت من السماء؟ فاذا حدث حدث الناس بهذا - [01:10:47](#)

بهذا الكذب الكثير صدقوه من اجل واحدة. واحدة وقعت ومئة كذبها زادها. هذا في قول نفس الشر والباطل. كيف ولكن الشوك تلاحق الشياطين وتحرقه فالشيطان الاسفل احيانا يدركه الشهاب ويحرقه - [01:11:07](#)

قبل ان يلقي الكلمة في مكانه وحيانا يلقيها قبل ان مرة ومرة. ويدل على الشياطين كثير وانه يولد الشياطين كثير تحرقهم وتلاحقهم والشياطين كثير. الشياطين له اولاد كثيرون. فالشياطين لما شددت حراسة - [01:11:27](#)

واحيل بينهم وبين خبر السماء استنكروا هذا. وضربوا المشارق والمغارب حتى وجدوا النبي يصلي باصحابه وسمعوا قراءته فقالوا هذا هو السبب الذي حال بيننا وبين قبر السماء بعثة النبي صلى الله عليه وسلم والشهيد قوله - [01:11:47](#)

اما سمعوا القرآن جاءوا بنخلة اذا سطعوا كان ويصلي باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن استمعوا له النبي ان زهرة بالقراءة انه سمع اسم صاحبه وسمع الجد قراءة. فلما سمعوه قالوا هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء - [01:12:07](#)

ورجعوا الى قومهم وقالوا يا قومنا اجيبوا داعي الله وامنوا به. يغفر لكم من ذنوبكم ويوجدكم من عذاب اليم. نعم نعم الى يوم القيامة نعم. حدثنا مسدد قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله - [01:12:27](#)

الله عنهما قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر وسكت فيما امر وما كان ريك نسيا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. والشاهد قوله قرأ النبي صلى الله عليه وسلم فيما امر في القراءة. وسكت فيما امر - [01:12:57](#)

وما كان ريك نسيا لقد كان في رسول الله يعني يجب الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما قرأ فيه وفيما سكت فكان يجهر في الركعتين ايه؟ ركعتين فيجب الاقتداء به عليه الصلاة والسلام في ذلك. نعم - [01:13:17](#)

نعم النبي صلى الله عليه وسلم من بعد بيت النبي صلى الله عليه وسلم الى وهو مشددة خلاص نعم كيف حال هذا الامر؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على من - [01:13:37](#)

نبينا محمد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الجمع بين السورتين في الركعة والقراءة بالخواتيم وسورة قبل سورة وباول سورة. ويذكر عن عبد الله ابن السائب رضي الله عنه قال قرأ النبي صلى الله عليه وسلم ويذكر عن عبد الله ابن الساعد قرأ النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون - [01:13:57](#)

للصبح حتى اذا جاء ذكر موسى وهارون او ذكر عيسى اخذته سألت من فرقع. وقرأ عمر في الركعة ولا بمئة وعشرين اية من البقرة. وفي الثانية بسورة من المثاني. وقرأ الاحنك بالكهف في الاولى وفي - [01:14:27](#)

ثانية بيوسف او يونس. وذكر انه صلى مع عمر رضي الله عنه الصبح بها. وقرأ ابن مسعود وقرأ ابن ابن مسعود باربعين اية من الانفال. وفي الثانية بسورة من المفصل. وقال قتادة في من يقرأ - [01:14:47](#)

سورة واحدة في ركعتين او يردد سورة واحدة في ركعتين كل كتاب الله قال عبيد الله بن عمر عن ثابت عن انس رضي الله عنه كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد قباء وكان - [01:15:07](#)

كلما افتتح سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتتح بقل هو الله احد حتى يفرغ منها ثم يقرأ سورة اخرى معها وكان يصنع ذلك في كل ركعة. فكلمه اصحابه فقالوا انك - [01:15:27](#)

بهذه السورة ثم لا امثال ثم لا ترى انها تجزئك حتى تقرأ باخرى فاما ان تقرأ بها واما ان وتقرأ باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمكم بذلك فعلت. وان كرهتم تركتم - [01:15:47](#)

وكانوا يرون انه من افضلهم وكرهوا ان يؤمهم غيره. فلما اتاهم النبي صلى الله عليه وسلم اخبر الخبر فقال يا فلان ما يمنعك ان تفعل ما يأمرك به اصحابك وما يحملك على لزوم هذه - [01:16:07](#)

سورة في كل ركعة وقال اني احبها فقال حبك اياها ادخلك الجنة. حدثنا قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مروة قال سمعت ابا وائل قال جاء رجل الى ابن مسعود رضي الله عنه فقال - [01:16:27](#)

مباشرة الليلة في ركعة فقال هذا كهز الشعر لقد عرفت النظائر التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما فذكر عشرين سورة من المفصل سورتين في كل ركعة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [01:16:47](#)

والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فهذه الترجمة عقدها المؤلف رحمه الله لجمع بين السورتين في ركعة. والقراءة بالخواتيم وبسورة قبل سورة. وكل ما ذكر جاز - [01:17:07](#)

بين السورتين في الفريضة او في النافلة لا بأس به. او سورتين او ثلاث او اربع. كما دلت على هذا الحديث الذي المصنف رحمه الله فلا بأس بجمع بين السورتين قل هو الله احد قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ برب الناس في ركعة لا بأس. اقرأ اربع سور يقرأ - [01:17:27](#)

المفصل كله كما سمعنا في الحديث الاخير رأى رجل مفصل كله - 01:17:49